

Distr.: General
5 March 2018
Arabic
Original: French



مجلس حقوق الإنسان

الدورة السابعة والثلاثون

٢٦ شباط/فبراير - ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٨

البند ٦ من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

بنين

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامات الطوعية، والردود المقدمة
من الدولة موضوع الاستعراض

* لم تُحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية في الأمم المتحدة.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.18-03381(A)



* 1 8 0 3 3 8 1 *

التعليق على التوصيات التي أحيط بها علماً

- ١- في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، قدمت بنين تقريرها الوطني الثالث المتعلق بالاستعراض الدوري الشامل خلال الدورة الثامنة والعشرين للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل التي عُقدت في جنيف.
- ٢- وفي تلك المناسبة، كرر وفد بنين التزام بلده بتعزيز وحماية حقوق الإنسان بوصفها الأساس الذي تقوم عليه سيادة القانون. وقدم معلومات عن تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الجولة الثانية للاستعراض الدوري الشامل، ولا سيما التقدم المحرز والصعوبات التي واجهت تنفيذها. وقدم أيضاً بعض الإجابات على بعض الشواغل التي أثارها بعض الوفود فيما يتعلق بعقوبة الإعدام، وعمل الأطفال، وقتل الأطفال لأسباب تتعلق بممارسة طقوس، وما إلى ذلك.
- ٣- وفي جلسة التحاور التي أعقبت هذا العرض، قدم ٨٢ من وفود الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تعليقات وملاحظات وتوصيات بشأن تقرير بنين.
- ٤- وتلقت بنين ما مجموعه ١٩٨ توصية، قبلت ١٩١ منها.
- ٥- وأحاطت بنين علماً بالتوصيات السبع التالية:

(أ) مضاعفة جهودها من أجل منع ومكافحة الاحتجاز التعسفي، والإعدام خارج نطاق القضاء، والاستخدام المفرط للقوة من جانب قوات الأمن (إيطاليا). التوصية رقم ١١٨-١٩١؛

الإطار المعياري الساري في بنين يحظر رسمياً ممارسة الاحتجاز التعسفي، والإعدام خارج نطاق القضاء، والاستخدام المفرط للقوة من جانب قوات الأمن؛

(ب) تحديد أهداف محددة وقابلة للقياس ويمكن تحقيقها وذات صلة، وذلك بالتشاور مع جميع الجهات المعنية، من أجل الحد من البيروقراطية (هايتي). التوصية رقم ١١٨-١٩٢؛

لم يفهم وفد بنين معنى هذه التوصية. والمسعى التي بذلها الوفد مع المجموعة الثلاثية نيابة عن الجهة المقدمة للتوصية من أجل توضيحها أو إعادة صياغتها لم تكن حاسمة؛

(ج) ضمان توافق التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية التي تكفل حرية التعبير وحرية وسائل الإعلام، واتخاذ تدابير لمنع إيقاف وسائل الإعلام تعسفاً (آيرلندا). التوصية رقم ١١٨-١٩٣؛

حرية التعبير وحرية وسائل الإعلام تنص عليها وتكفلها العديد من النصوص القانونية. وعلاوة على ذلك، لا يوجد أي تعليق تعسفي لعمل وسائل الإعلام. فجميع تدابير تعليق عمل وسائل الإعلام ترتبط بتجاوزات وقرارات تتخذها الهيئة العليا لوسائل البث المسموعة والمرئية والاتصالات، وهي هيئة مستقلة أنشئت بموجب الدستور؛

(د) عدم الرضوخ للنداءات الداعية إلى زيادة تحرير ممارسة الإجهاض والعمل عوضاً عن ذلك على تنفيذ القوانين التي تحمي حق الجنين في الحياة، والإقرار بأن الحياة تبدأ منذ لحظة حدوث الحمل (كينيا). التوصية رقم ١١٨-١٩٤؛

بنن تحمي وتحترم حق الجنين في الحياة منذ حدوث الحمل. ولم تتعرض بنن لأي ضغوط من أجل تحرير ممارسة الإجهاض الذي يعد جريمة يعاقب عليها بموجب القوانين النافذة؛

(هـ) اتخذ تدابير عاجلة للتحقيق في الممارسات الضارة مثل الزواج القسري، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث، والممارسات المرتبطة بالترمل، وزواج السلفة والزواج بأخت الزوجة المتوفاة، وطقوس التطهير التي تفرض على النساء اللاتي أقمن علاقات جنسية خارج إطار الزوجية، وتقديم المسؤولين عن هذه الممارسات إلى العدالة (الأرجنتين)؛ **التوصية رقم ١١٨-١٩٥؛**

فيما يتعلق بممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وحالات قتل الأطفال ذات الطابع الثقافي أو المتعلقة بطقوس، لا توجد حالات علمت الحكومة بحدوثها ولم تخضع لملاحقة قضائية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن ممارسات الترميل وزواج السلفة والزواج بأخت الزوجة المتوفاة وطقوس تطهير النساء اللاتي أقمن علاقات جنسية خارج إطار الزوجية لم تعد تُمارس في بنن؛

(و) اعتماد تدابير لحظر الطقوس التي يخضع لها الأطفال في أديرة الفودو، حيث يتعرض أطفال قصّر لمعاملة سيئة. واتخاذ تدابير لمكافحة ومنع قتل من يسمون الأطفال السحرة (هندوراس). **التوصية رقم ١١٨-١٩٦؛**

لم تعد هناك طقوس يمكن تصنيفها على أنها ممارسات ضارة يتعرض لها الأطفال في أديرة الفودو في بنن. ولم يُبلغ عن أي حالات إساءة معاملة تعرض لها قصّر في أديرة الفودو، وكان سيجري التعامل مع الجناة وفقاً للقانون إذا حدث ذلك، سواء أكانوا زعماء دينيين أو تقليديين؛

(ز) من المؤسف أن نحو ٩٠ في المائة من الأطفال يقعون ضحايا العنف في المدارس في الدولة موضوع الاستعراض، وينبغي تنظيم حملة وطنية لتوعية المواطنين بهذه المخالفات غير المقبولة (كرواتيا). **التوصية رقم ١١٨-١٩٧؛**

تحظر بنن العقوبة البدنية في المدارس وتلتزم بهذا الحظر. وقد وضع عدد من اللوائح التنظيمية التي اعتمدت وجرى تنظيم عدد لا يحصى من الحملات الوطنية في هذا المجال. ونتيجة لذلك، فإن هذه الظاهرة قد اختفت تماماً من بلدنا.

معلومات إضافية للتقرير الوطني الثالث المقدم من بنن في إطار الاستعراض الدوري الشامل

٦- منذ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، وهو تاريخ تقديم التقرير الوطني الثالث لبنن في إطار الاستعراض الدوري الشامل، سُجلت تطورات رئيسية جديدة تهدف إلى مواصلة الجهود المبذولة والإنجازات المتعلقة بتحسين حالة حقوق الإنسان في البلد.

٧- ويشمل ذلك على وجه الخصوص ما يلي:

(أ) فيما يتعلق باحترام الحق في الحياة، اعتمد مجلس الوزراء، في جلسته المعقودة يوم الأربعاء ٢١ شباط/فبراير ٢٠١٨، المرسوم رقم ٢٠١٨-٠٤٣ المؤرخ ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٨ بشأن تخفيف أحكام الإعدام الصادرة بحق ١٤ شخصاً إلى السجن مدى الحياة؛

(ب) فيما يتعلق بالتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، فقد تم التصديق عليها؛

(ج) عملية إنشاء الوكالة المسؤولة عن إدارة السجون لا تزال مستمرة، وقد عُيِّن أعضاء مجلس إدارتها.

٨- ووفقاً لتقرير منظمة الشفافية الدولية لعام ٢٠١٧ بشأن قياس الفساد في العالم، فقد تحسَّن تصنيف بنن من المرتبة الخامسة والتسعين في عام ٢٠١٦ إلى المرتبة السادسة والثمانين في عام ٢٠١٧.